



## التسلسل العام للدروس (٢٠)

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

قال المؤلف - رحمه الله - : «بَابٌ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ».

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ} [الرعد: ٣٠].

لما ذكر المصنف - رحمه الله - في أبواب سابقة توحيد الألوهية، وذكر بعده الأبواب التي تخص توحيد الربوبية، جاء المصنف - رحمه الله - بهذا الباب ليشمل أنواع التوحيد الثلاثة وهو: باب الأسماء والصفات.

قوله: «مَنْ جَحَدَ»: الجحد هو بمعنى: الإنكار، وهو على نوعين:

النوع الأول: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك.

النوع الثاني: إنكار تأويل؛ وهذا على نوعين:

أولاً: إنكار تأويل، وهذا التأويل له مسوغ في لغة العرب، كمن أول اليد بالنعمة؛ فهذا نقول: أنه فسق.

ثانياً: إنكار تأويل ولكنه ليس له مسوغ في لغة العرب، كمن يؤول اليد بالسماء أو الأرض، فيفسر {بَلْ يَدَاهُ

مَبْسُوطَتَانِ} [المائدة: ٦٤]: بالسماء والأرض؛ فإننا نقول: أن هذا ليس مسوغ في لغة العرب.

وعلى ذلك نقول: أن هذا يعد بمعنى القسم الأول: وهو إنكار التكذيب وهو كفر بالله ﷻ.

قوله: «شَيْئًا»، أي: ثابت بالكتاب أو السنة أو الإجماع.

قوله: «مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، سبق معنى الأسماء ومعنى الصفات، قلنا لكم: أن الأسماء هي كل ما دل على الذات

مع نعوت الكمال القائمة بالذات: كالرحمن، والرحيم، والأول، والحي، والقيوم وغير ذلك.

أما الصفات: فهي نعوت الكمال القائمة بالذات: كالرحمة، والاستواء، والكلام، والسمع، والبصر، والوجه، والعلم وغير ذلك.

والأسماء والصفات تتفقان في أشياء وتفتقران في أشياء، وسبق الكلام على ذلك.

قوله: «بَابٌ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ»، أي: وأن ذلك كفر بالله ﷻ.

قوله: «بَابٌ مَنْ جَحَدَ»: ليبين أن التوحيد لا ينفك بعضه عن بعض، فمن جحد الألوهية، أو الربوبية، أو الأسماء والصفات فحكمه واحد وهو الكفر الأكبر المخرج من الملة.



لذلك نقول: أن الإيمان أو التوحيد لا يحصل إلا بالإيمان بالله ﷻ بأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات، وأن هذه الأنواع الثلاث لا ينفك بعضها عن بعض.

واستدل المصنف - رحمه الله - على كفر هؤلاء بقوله تعالى: **{وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ}** [الرعد: ٣٠].

قوله: **{وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ}**، أي: أن كفار العرب كانوا يكفرون بالرحمن، ولكن كفر العرب إنما هو بالاسم لا المسمى، لأنهم كانوا يقولون بالله ﷻ، وأنه الخالق، المدبر، ولكن ينكرون اسم الرحمن، كما في قصة سهيل بن عمرو حينما كتب النبي ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم»، فأنكر ذلك وقال: لا نعرف الرحمن إلا رحمان اليمامة. فهم ينكرون الاسم.

لذلك قال تعالى: **{وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ}**، وعلى ذلك نقول: أن إنكار الأسماء أو الصفات بعضها أو كلها كفر بالله ﷻ.

قال المؤلف - رحمه الله -: وفي صحيح البخاري قال علي: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!». «

قوله: «حَدَّثُوا النَّاسَ»، أي: بلغوا الناس الأحاديث، والمسائل.

قوله: «بِمَا يَعْرِفُونَ»، أي: بما يعقلون، وما يدركون وما يفهمون، كما قال ابن مسعود ﷺ: «ما أنت محدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم»؛ لأن بعض الناس حينما تحدثه بحديث لا يفهمه قد ينكره، فإذا أنكره ضل وزل، وكان سببًا في هلاكه، لذلك قال علي: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ»، أي: بما تبلغه عقولهم، أو بما يدركون من مسائل وأحكام.

قوله: «أَتَرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»: أي: بمعنى أن من لم يؤمن ببعض هذه المسائل قد يؤدي به إلى أنه ينكر أو يكذب الله ورسوله.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا ائْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ؟! ائْتَهَى».

قال المؤلف - رحمه الله -: وَلَمَّا سَمِعَتْ فُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ {وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ}.

قوله: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا»: أي: أن هذا الرجل مبهم، لأنه لا فائدة من اسمه، قد يكون هذا الرجل من المبتدعة.

قوله: «اِئْتَفَضَ»: بمعنى: ارتعد، وأنكر.



قوله: « لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ »: وسبب هذه الانتفاضة أو هذه الرعدة منه إنما هو استنكاراً لذلك، أي: استنكاراً لهذا الحديث، لأن عقله لم يدرك ولم يفهم ولم يستوعب هذا الحديث، فظن أن هذا الحديث كذب على النبي ﷺ، ولا يمكن أن يحدث به النبي ﷺ.

قوله: «فَقَالَ: مَا فَرَّقَ هَؤُلَاءِ؟»، أو «ما فَرَّقَ هَؤُلَاءِ»، أو «ما فَرَّقُوا هَؤُلَاءِ»: يصح فيه الأوجه الثلاثة، والمعنى: لماذا فَرَّقُوا هَؤُلَاءِ بين المحكم والمتشابه؟ أو لماذا هَؤُلَاءِ خافوا من الصفات؟ فمعنى فرق، أي: الخوف، ما الذي جعلهم يخافون من هذه الأحاديث؟ أو أنهم يفرقون بين هذه الأحاديث، لذلك قال: «مَا فَرَّقَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ يَجِدُونَ رِقَّةً» أي: لين. قوله: «عِنْدَ مُحْكَمِهِ» أي: عند محكم القرآن، والمحكم هو ما اتضح لفظه ومعناه؛ كقوله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ}، {وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا} [الإسراء: ٣٢] وغير ذلك؛ فهذا محكم واضح لكل أحد.

قوله: «وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِه»: أي: ما اتضح لفظه وخفي معناه، وهذا الخفاء يختلف من شخص إلى شخص، فقد يكون خفياً عند جاهل، محكماً عند عالم، لذلك يجب على هذا الرجل أن يسأل أهل العلم عن هذه الآيات المتشابهات إن كان هناك جواباً لها.

قوله: «وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِه»: أي: أنهم يهلكون، أي: بمعنى أنهم ينكرون المتشابه، ويظنون ذلك خلافاً للحق، فيحرفون الصفات، أو أنهم ينكرون الصفات، أو أنهم يتأولون الصفات، فهذا هو سبب هلاك أولئك القوم. قال المؤلف - رحمه الله -: «وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ {وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ}».

وهذا أثر مرسل.

قال المؤلف - رحمه الله -: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ} [النحل: ٨٣].»

هذا الباب وما بعده من أبواب ومن الكفر أو من الشرك في الألفاظ، وغالباً أن شرك الألفاظ إنما هو في الشرك الأصغر.

قوله: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ} [النحل: ٨٣]: فيه: التأدب مع جناب الربوبية، والنهي عن الألفاظ الشركية التي تخفى على بعض الناس كنسبة النعم لغير الله ﷻ، كمن ينسب النعمة لغير الله ﷻ، لذلك قال: {يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ}، أي: يقرون بذلك ويعترفون أنها من الله ﷻ، ولكنهم ينسبونها إلى غير الله ﷻ فيقولون: لولا البط لكان كذا وكذا، لولا كلبية لكان كذا وكذا، ومثل ذلك لولا المعلم لم نتجح، ولولا الوالد لكان كذا وكذا من الأمور، ولكن هل نسبة النعمة إلى هؤلاء على الإطلاق شرك بالله ﷻ؟  
الجواب: نقول: فيه تفصيل:



نسبة النعمة لغير الله ﷻ على أنواع:

**النوع الأول:** أن ينسب هذه النعمة إلى أمر أو إلى شيء ليس بحقيقي، وليس سبباً في الظاهر كمن ينسب النعم إلى الأموات أو إلى الغائبين، أو الأولياء كمن يقول: لولا الولي الفلاني لكان كذا وكذا، فهذا كفر بالله ﷻ، لأنه يعتقد أن الولي هو الذي يدبر الأمور، وهو الذي يعطي ويمنع، وينفع ويضر من دون الله ﷻ.

**النوع الثاني:** أن ينسب النعمة إلى سبب ظاهر ولكن هذا السبب في الحقيقة أنه ليس بسبب، كالتمايم، أو القائد الملاح، أو البط، أو غير ذلك من الأمور؛ فهذا سبب وهمي، ونسبة النعمة إلى السبب الوهمي نقول: أنه شرك أصغر.

**النوع الثالث:** أن ينسب النعمة إلى سبب حقيقي، ولكن لا يعظمه، وإنما يعتقد أنه سبب من الأسباب، فهذا أمر جائز.

قال النبي ﷺ حينما سئل عن عمه قال: «لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»، وإن كان بعض العلماء يذهب إلى أن هذا من خصائص النبي ﷺ، أما غيره من الناس فلا ينسب النعمة إلا إلى الله ﷻ، ولكن الأظهر والأقرب أن الإنسان إذا نسب النعمة لغير الله ﷻ وكانت هذه النسبة نسبة حقيقية نقول: أنه لا بأس بذلك.

ثم ذكر المصنف - رحمه الله - أمثلة على هذه المسألة وهي: فيمن نسب النعمة لغير الله ﷻ.

﴿قال المؤلف - رحمه الله -: قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: "هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي".﴾

أي: أنه نسب النعمة إلى الآباء، وقد يكون كسب هذا المال عن طريق تجارة، أو أنه عظم الآباء، فإننا نقول: أن هذا من شرك الألفاظ.

﴿قال المؤلف - رحمه الله -: وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: "يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا".﴾

وهذا أيضاً من تعظيم السبب، أو قد يكون هذا السبب من الأسباب الخفية، أي: ليست حقيقية.

﴿قال المؤلف - رحمه الله -: وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ يَقُولُونَ: "هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا".﴾

وهذا من الأسباب الغائبة أو الخفية، وهي: نسبة النعمة لمن لا تأثير له كالأولياء، أو الأصنام، أو الأموات، أو الغائبين؛ وهذا شرك بالله ﷻ.

﴿قال المؤلف - رحمه الله -: وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ

عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»، الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضَيِّفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

﴿قال المؤلف - رحمه الله -: قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَادِقًا. وَنَحْوَ ذَلِكَ

مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرَةٍ.

وهؤلاء نسبوا النعمة، وهي: نعمة الوصول بالسلامة إلى الملاح والرياح.



قال المؤلف - رحمه الله - : «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}».

أراد المصنف - رحمه الله - بهذه الآية بيان أن الشرك الخفي لا يعلمه كثير من الناس، وهو الذي يجري على السنة الناس، وذكر المصنف - رحمه الله - على ذلك أمثلة كثيرة على هذه المسائل، وهي التي تعد من فروع الشرك الأصغر. قلنا لكم: أن شرك الألفاظ غالبًا ما يكون من قبيل الشرك الأصغر.

قوله: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا} [البقرة: ٢٢]: الند بمعنى النظير، أو المثل، أو الشريك، أو الكفء، أو السمي.

قوله: {وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}: أي: أنتم تعلمون أن الله عَجَلٌ لا مثيل له، {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} [الشورى: ١١]، {لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ} (٣) {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} [الإخلاص: ٣، ٤] وقوله تعالى: {هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا} [مريم: ٦٥].

فإن الله عَجَلٌ من جلاله وعظمته أنه ليس كمثل شيء، ولكن قد يقول قائل: هذه الآية في الشرك الأكبر، والمصنف - رحمه الله - جاء بها لبيان الشرك الأصغر، لماذا؟

الجواب: نقول: كما قلنا فيما سبق: أن السلف كانوا يستدلون بآيات الشرك الأكبر على الشرك الأصغر، ويدل على ذلك الأمثلة التي وردت عن ابن عباس في تفسير هذه الآية.

ثم ذكر المصنف - رحمه الله - عن ابن عباس أمثلة كثيرة على هذه المسائل:

قال المؤلف - رحمه الله - : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأُنْدَادُ هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاءِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا؛ لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ، لَأَتَى اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانُ، لَأَتَجَعَلَ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ»، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قوله: «الْأُنْدَادُ هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاءِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ»: كما ورد في الحديث «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكُ الْأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ الرَّيَاءُ»، الرياء الشرك الأصغر نقول: هو أكبر، وأكثر ما يخافه النبي ﷺ على المؤمنين، وهو شرك خفي، ولذلك ورد في الحديث «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكُ الْأَصْغَرُ»، وفي الحديث الآخر: «الشرك الخفي، يقوم الرجل فيصلي ويزين صلاته لما يرى من نظر رجل»: فهذا شرك خفي، قد لا يعلمه كثير من الناس.

ثم ذكر على ذلك أمثلة على الشرك الأصغر، ثم قال: «وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَحَيَاتِي»: هذا شرك في الألفاظ، وهو الحلف بغير الله عَجَلٌ، وكذلك تسوية غير الله بالله، وهذا شرك بالله عَجَلٌ.

ثم قال اللفظ الثاني: «وَتَقُولَ: لَوْلَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ، لَأَتَى اللَّصُوصُ»: هذا المثال الثاني.



وجه أنه شرك: أنه نسب النعمة لغير الله ﷻ، لأن الله ﷻ هو الذي يحفظ الناس، وهو الذي يؤمن الناس، ولكن حينما تنسب النعمة للبط وتعظم ذلك فإنه قد يكون من الشرك الخفي.

ثم ذكر المثال الثالث: «وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ»: وهذا المثال الرابع.

قوله: « مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ »: هذا شرك أصغر، ولكن لماذا شرك أصغر؟

الجواب: لأن فيه تسوية غير الله بالله، لكن ما هو الواجب؟

الجواب: الواجب على الإنسان أن يقول: ما شاء الله وحده، أو يقول: ما شاء الله ثم شاء فلان - كما سيأتي -.

الصورة الرابعة قال: «وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ. لَأَتَجَعَلَ فِيهَا فُلَانًا»، لماذا؟

الجواب: أولاً: لأن هذا فيه نسبة النعمة لغير الله.

ثانياً: لأن فيه التشريك بين الله وبين خلقه، بل تقول: لولا الله فقط، ولا تقول: لولا الله وفلان، لأنك إذا قلت: لولا الله وفلان؛ فقد جعلت فلان نداً مع الله ﷻ، مثيلاً له في ذلك؛ لذلك قال: «لَأَتَجَعَلَ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِه شِرْكٌ»، رواه ابن أبي حاتم.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

قلنا لكم فيما سبق: أن شرك الألفاظ الأغلب أنه من قبيل الشرك الأصغر، ومثال ذلك هو: الحلف بغير الله.

وجه الشاهد أنه شرك أصغر: لأن لفظ الشرك أو الكفر هنا جاء غير معرف.

قوله: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»: «أو»، يحتمل أن هذا شك من الراوي، أي: النبي ﷺ قال: «كَفَرَ» أو أنه قال: «أشرك».

ويحتمل أن ذلك للتنويع، أي: أن هذا من قول النبي ﷺ.

وعلى ذلك هل هناك فرق بين الشرك أو الكفر؟

الجواب: اختلف العلماء:

القول الأول: قيل: هما بمعنى واحد.

القول الثاني: قيل: بل الكفر أعم من الشرك.

حكم الحلف بغير الله:

أولاً: الحلف بغير الله إن اعتقد الحالف بأن من حلف به أعظم من الله، أو أنه بمنزلة الله، فهذا كفر أكبر.





مثال ذلك: شخص حلف بالني، أو بالولي الفلاني، وحينما تخبره بأن الحلف إنما هو خاص بالله، يقول لك: النبي والله شيء واحد. أي: بمعنى أنهما متساويان، بينهما مساواة في ذلك؛ فهذا اعتقاد كفري.

أعظم من ذلك ما يفعله بعض الصوفية من القبورية وغيرهم تجده يحلف بالله كاذبًا، ولكنه لا يستطيع أن يحلف بالولي الفلاني كاذبًا، وهذا دليل على أنه يعظم المخلوق أشد من تعظيمه لله ﷻ؛ وهذا بلا شك كفر بالله ﷻ، لأن الله {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: ١١].

ثانيًا: أن لا يعتقد المساواة، فهذا اختلف العلماء فيه: على أقوال: منهم من أجازها، ومنهم من حرّمها، ومنهم من جعله من قبيل الشرك الأصغر أو الكفر الأصغر؛ وهذا القول هو الأظهر، وهو قول الجمهور، قالوا: أنه من قبيل الشرك الأصغر أو الكفر الأكبر، كما في الحديث «فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ».

والمسألة فيها تفصيل مذكورة في الكتب المطولة واختلف العلماء في هذه المسألة.

الخلاصة: من يقول مثلًا: والنبي. ثم بعد ذلك حينما تسأله يقول لك: بأن الحلف بالله ﷻ جائز، والحلف بالنبي ﷺ أيضًا جائز، فهو لا يعتقد التعظيم، وإنما يعتقد أن هذا أمر جائز، فمن اعتقد مجرد الجواز فإننا نقول: أن هذا كفر بالله ﷻ، أما من اعتقد أن الله ﷻ والنبي شيء واحد، هذا بلا شك كفر بالله ﷻ، وأعظم من ذلك من اعتقد أن الولي أعظم من الله ﷻ، لذلك تجد بعض الصوفية إذا أراد أن يحلف وهو كاذب يحلف بالله، أما إذا أراد أن يصدق في ذلك فإنه يحلف بالولي الفلاني، وهذا دليل على أنه يعظم المخلوق أشد من تعظيمه لله ﷻ.

قال المؤلف - رحمه الله -: « وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ صَادِقًا ».

هذا الأثر حسنه بعض أهل العلم؛ كالألباني - رحمه الله - وغيره.

قوله: « لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ صَادِقًا »، لماذا؟

الجواب: لأن الحلف بالله ﷻ كاذبًا يعد من كبائر الذنوب، أما الحلف بغيره وإن كان صادقًا فهو شرك بالله ﷻ، ومعلوم أن الشرك بالله ﷻ أشد إثمًا من كبائر الذنوب، وذلك على وجه العموم.

وعلى ذلك نقول: أيهم أعظم كبائر الذنوب أو الشرك الأصغر أو الكفر الأصغر؟

الجواب: نقول: على وجه العموم، الشرك أكبر، فإثم الشرك أكبر من إثم الذنوب أو المعاصي، ولكن على التفصيل أو المقابلة بين بعض السيئات وبعض الذنوب، نقول: من الذنوب. أي: من كبائر الذنوب ما يكون أشد من بعض صور الشرك بالله ﷻ.

مثال ذلك: القتل، قتل المؤمن، شخص قتل مؤمنًا، وشخص قال: لولا الله وفلان. أو حلف بالنبي ﷺ، أيهما أعظم ذنبًا الأول أو الثاني؟



الجواب: قتل المؤمن أعظم، لذلك قال سبحانه وتعالى في قتل المؤمن: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} [النساء: ٩٣].

كل ذلك يترتب على كبيرة من كبائر الذنوب، أما من حلف بغير الله فليقل: لا إله إلا الله. وعلى كل نقول: أن الحلف بغير الله ﷻ يعد كفر أصغر أو شرك أصغر، وإن كان بعض العلماء ذهب إلى أن الحلف بغير الله ﷻ مطلقاً يعد من جملة الكفر الأكبر المخرج من الملة.

واستدلوا على ذلك بقول النبي ﷺ: «من حلف باللات فليقل: لا إله إلا الله»، فقالوا: هذا دليل على أنه يكفر. ولكن نقول: أن الحديث الآخر وهو قول النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، وهذا يدل على أنه من قبيل الشرك الأصغر.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

نقول: لفظ المشيئة يأتي على أنواع، أكملها وأفضلها أن يقول الإنسان: ما شاء الله وحده، ثم بعد ذلك يقول: ما شاء الله ثم شاء فلان، ثم بعد ذلك يقول: ما شاء الله ففلان. وهذه الصورة جائزة، أما النوع الرابع: ما شاء الله وفلان. فهذا شرك بالله ﷻ؛ لأنه من قبيل تسوية الله بغير.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ. قَالَ: وَيَقُولُ لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ.

قوله: «وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ»، لماذا؟  
الجواب: لأن فيه تسوية غير الله بالله.

قوله: «وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ - قَالَ -: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ»، لماذا؟  
الجواب: لأن هذه الألفاظ فيها تسوية، فمن سوى غير الله بالله فقد أشرك بالله ﷻ، وعلى ذلك نقول: أن هذه الألفاظ تأتي على أنواع:

النوع الأول: أن يقول: لولا الله. ويسكت، لولا الله لكان كذا وكذا، فهذا أكمل شيء، وهذا هو التوحيد.

النوع الثاني: أن يقول: لولا الله ثم فلان. فهذا أيضاً نقول: أنه جائز.

النوع الثالث: أن يقول: لولا الله ففلان. وهذا جائز وتركه أحسن.

النوع الرابع: أن يقول: لولا الله وفلان. وهذا شرك بالله ﷻ.

ومثل ذلك أيضاً أعوذ بالله، وإن كانت هذه المسألة فيها خلاف وتفصيل، وسبقت في أبواب سابقة.

قال المؤلف - رحمه الله -: «بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ».





قوله: «بَابُ مَا جَاءَ»: أي: من الوعيد الشديد والنهي الأكيد في هذه المسألة، وهي «فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ»، لماذا؟

الجواب: لأن القناعة بالحلف إنما هو دليل على أنه معظم لجناب التوحيد، ومعظم لله ﷻ، وقلبه ممتلئ بتوحيد الله ﷻ. ومن لم يقنع، أي: ومن لم يرض بمن حلف له بالدليل، فهو دليل على أنه لم يمتلئ قلبه بتعظيم الله ﷻ.

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ»: نقول: القناعة المراد بها هنا الرضا، ولكن هل القناعة هنا مطلقة، أي: كل من حلف لك بالله يجب عليك أن تصدقه، أو أن هذه المسألة خاصة في مسائل الخصومات عند القضاة وغير ذلك؟ الجواب: من العلماء من قال: أن هذا خاص عند القاضي، فمن كانت عنده خصومة عند القاضي فاختلف أحدهما في ذلك فحلف الآخر فإنه يجب عليه أن يرضى ويسلم، وإن لم يقتنع في داخله، أي: بمعنى أنه يعلم أن هذا الرجل يكذب، وإنما قنع أي: رضي بالحكم ووكّل هذا الأمر إلى الله ﷻ.

ومنهم من قال: بأن هذا الحديث عام، والقناعة هنا عامة سواء كانت في الخصومات أو في غيرها عند القاضي وعند غيره، وهذا هو الأظهر؛ لأن الحديث في ذلك عام: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ، فَلْيَرْضَ»، أي: في أي مكان وفي أي زمان.

هل يجب عليه أن يرضى؟ أي: بمعنى أنه يقتنع في الظاهر والباطن؟

الجواب: نقول: أن هذا لا يلزم، وإنما المراد بقوله: «فَلْيَرْضَ»، أي: فليرض في الأمر الواقع، أي: بمعنى أنه يجري المسائل على ظاهرها، وإن كان في قرارة نفسه يعلم أنه كاذب، وأنه فاجر في يمينه، وهذه اليمين غموس. وعلى ذلك نقول: أن قول النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ»، وفي بعضها: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ، فَلْيَرْضَ»، أي: يجب عليه أن يرضى ويسلم.

وهذا معنى قول المصنف - رحمه الله -: «بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ».

قال المؤلف - رحمه الله -: عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ، فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ. قوله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، لماذا؟

الجواب: لأن العرب كانت تحلف بالآباء وتعظم الآباء، لذلك كانوا إذا أراد الإنسان أن يعظم أمراً أو أن يُصدق في أمر فإنه كان يحلف بآبائه، أو بأجداده، وخاصة من كان له شأن عند الناس، فنهى النبي ﷺ عن الحلف بالآباء.

ولكن قد يقول قائل: ورد في الحديث في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «أفح وأبيه إن صدق»، مع أن النبي ﷺ هُي؟

نقول: اختلف العلماء في الجمع بين هذا الحديث والحديث الآخر:



**القول الأول:** قالوا: بأن أحاديث النهي أحاديث صحيحة، أما حديث «أفلق وأبيه» فهو حديث شاذ لا يصح، مع أنه في الصحيح؛ إلا أن هذه الزيادة قالوا: لا تصح عن النبي ﷺ.

**القول الثاني:** منهم من قال: بأن هذا الحديث يمكن الجمع بينه وبين غيره من الأحاديث، فقالوا: بأن حديث «أفلق وأبيه» حديث منسوخ، أو يقال: بأن هذا ليس حلف من النبي ﷺ، وإنما هذه الألفاظ تجري على اللسان ولا يراد بذلك الحلف، أو يقال: بأن هذا خاص بالنبي ﷺ، فيجوز له أن يتلفظ به، أما غيره فلا يجوز له أن يتلفظ؛ لأن النبي ﷺ يقدر الله حق قدره، ولا يعظم أحداً، وإنما يعظم ربه، فهو أشد الناس تعظيماً؛ فهذه الألفاظ خاصة به ﷺ، لا يجوز لأحد أن يحلف بأبيه، لذلك قال النبي ﷺ: «لا تحلفوا بأبائكم».

**القول الثالث:** قالوا: بأن أحاديث النهي عن الحلف بالأباء إنما هي أحاديث محكمة، وحديث: «أفلق وأبيه» حديث مشتبه، والقاعدة: أن المحكم إنما يأتي على المشتبه، فيقضي عليه، فلذلك نعمل بالمحكم ونترك المتشابه من الأحاديث. ثم قال النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيُصَدِّقْ»، وفي لفظ «من حلف بالله فليصدق»، وقوله: «فليصدق»، أي: بمعنى أنه في حلفه يكون صدقاً.

**قوله:** «فليصدق» أي: بمعنى أن من حلف له بالله فليصدق عليه حلفه.

**قوله:** «وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ» أي: أنه يسلم لمن حلف له، فإذا كان حلف له أن هذا المال ماله فإنه يجب عليه أن يرضى ويسلم؛ وإن كان هو يعتقد في قرارة نفسه أنه كاذب، فاجر في ذلك.

**قوله:** «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلْيَسْ مِنَ اللَّهِ» أي: أنه لم يعظم الله، ولم يقدر الله قدره.

**قوله:** «رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ»، وهو حديث صحيح.

**قال المؤلف - رحمه الله -:** «بَابُ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ».

وهذا الباب جاء به المصنف - رحمه الله - لبيان المسألة السابقة وهي لفظة «مَا شَاءَ اللَّهُ» وأيها أكمل، وأيها أفضل، وسبب التحريم في ذلك، وسبق الكلام على أن هذه المسألة إنما هي شرك الألفاظ، وهي من الشرك الأصغر، وأنها تأتي على صور، أكمل ذلك أن يقول: ما شاء الله وحده. ثم أن يقول: ما شاء ثم فلان، ثم أن يقول: ما شاء الله فلان. أما قوله: ما شاء الله وفلان. فهذا من قبيل الشرك الأصغر.

وسبب ذلك: أي: وبيان ذلك كما ذكر في حديث قتيلة - رضي الله عنها -.

**قال المؤلف - رحمه الله -:** «عَنْ قَتِيلَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةَ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ وَأَنْ يَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ».



وهذا واضح، ولكن قد يشكك على ذلك أن هذا الرجل كيف يفرق بين الشرك وغيره، والني ﷺ لم يفرق بينهما في ذلك؟

الجواب: أن يقال: أن النبي ﷺ يحتمل أنه كان يعلم ولكنه لم يؤمر بالتفريق بينهما، أو لم يؤمر بالإخبار، أو أن هذه رؤيا من باب التعليم، أو أن يقال: أن النبي ﷺ كان يحدث ولكنه لم يحدث به حديثاً عاماً وإنما حدث به حديثاً خاصاً، وفي هذا الحديث تحديث عام للناس جميعاً.

قال المؤلف - رحمه الله - : « وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: « مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. قَالَ: « أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نَدًّا؟ » بَلْ! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ.»

لماذا قال: « بَلْ! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ »؟

الجواب: نقول: لأن الرجل أشرك، فلما أشرك أراد النبي ﷺ قطع الشرك فقال: « مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ »، وإلا لو قال: ما شاء الله ثم فلان. لا بأس، ولكن لما كان هذا الرجل عنده شيء من الشرك والتعظيم لغير الله أراد النبي ﷺ أن يبين كمال التوحيد وأحسن الألفاظ.

قال المؤلف - رحمه الله - : « وَلِابْنِ مَاجَةَ عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لَأُمَّهَا؛ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ؛ قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ. وَقَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ. قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا أَصَبَحْتُ أَخْبِرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبِرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبِرْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَخْبِرْتُ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَأَكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ.»

نتوقف عند هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

سبحانك اللهم وبحمدك نستغفرك ونتوب إليك.